

أحاديث أبي عروبة الحراني

18 - حدثنا المسيب ثنا ابن المبارك عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي قال أيما امرأة أنكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل ثلاث مرات فإن كان دخل بها فلها الصداق بما استحل من فرجها فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا له // حديث حسن . //

19 - حدثنا المسيب ثنا ابن المبارك عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال النبي . لا نكاح إلا بولي أو قال بإذن ولي // له علة //